



اسم المقال: جدلية العلاقة بين الديمقراطية - المواطنة والمجتمع المدني

اسم الكاتب: د. امل هندي الخزعلي

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/60>

تاريخ الاسترداد: 2026/05/24 23:33 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة العلوم السياسية جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.



جدلية العلاقة بين الديمقراطية المواطنة والمجتمع المدني "العراق انموذجاً"

الدكتورة

امل هندي الخزعلي^(*)

أولاً: الاطار المفاهيمي في ماهيات الديمقراطية - المواطنة - المجتمع المدني

في البدء لابد من تحديد أبرز مفردات عنوان الدراسة للدخول فيما بعد في التفصيل الخاص بها والمتصل بجدلية العلاقة بين الديمقراطية وكل من المواطنة والمجتمع المدني.

١. الديمقراطية: مذهب سياسي ونظام للحكم

تحضى الديمقراطية اليوم باهتمام واسع سواء من حيث كونها اختياراً ايديولوجياً ام نظاماً للحكم، فهي ضرورة من ضرورات العصر وان شرعيتها كما يراها باحث معاصر "الشرعية الوحيدة التي لا بديل لها"^(١).

وعلى الرغم من كثرة التعريفات الخاصة بالديمقراطية، الا انه لا يوجد تعريف مانع وجامع متفق عليه، ويعزى ذلك الى امرين اولهما: انها مثلت حلماً راود الفلاسفة والمفكرين سواء اكان ذلك في اطار مثلها لو قيمتها، وثانيهما: انها وليدة التطور التاريخي لشعوب الارض

ان استحقاقات العمل السياسي في العراق اليوم تستدعي اعادة قراءة بعض المفاهيم والقيم السياسية التي تم التعامل معها سابقاً وفق دراسة معرفية ونظرية فقط دون معايشتها في الممارسة اليومية او السلطوية بصيغة المؤسسة. ومن تلك القيم الديمقراطية- المواطنة. المجتمع المدني.

ان تناولنا لك المصطلحات التي تنسب الى فضاء الفكر السياسي الغربي المعاصر والتي اخذت مجالها في حيز التطبيق في المجتمعات الغربية، انما يهدف الى توضيح طبيعة العلاقة التي تربط بينها من جهة، ومدى مطابقته لطبيعة المجتمع العراقي الزاخر بتكويناته وتشكيلاته المختلفة من جهة اخرى اخذين بنظر الاعتبار كون القيم السياسية المذكورة ليست وصفة جاهزة يمكن وضعها موضع التطبيق، عند توفر عناصرها فحسب، بل هي قيم تخضع للضرورة على وفق الحاجات المجتمعية وتماشياً مع جملة متغيرات اجتماعية وسياسية واقتصادية.

(*) كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد

تأسيساً على ذلك لا تزدهر الديمقراطية الا في ظل توفر شرطين اساسيين هما⁽³⁾:

- الثقة بالفرد الذي ارتقى الى مرتبة المواطن.
- ترسيخ السلطة المؤسساتية المقننة.

وفضلاً عن ذلك فان الساطة السياسية في النظام الديمقراطي لا بد ان تمثل الاكثرية من الشعب لكي تعبر عن توافق وراء غالبية الشعب من دون ان تلغى مبدأ اعتبار الانسان غاية في حركة النظام السياسي وهذا ما عبر عنه احد الباحثين بالقول 'انها شرعة تعني في اعماقها احترام الانسان واعتباره غاية لا واسطة'⁽⁴⁾.

وينجم عن ايمان الديمقراطية بحرية الفرد احترامها لما يتفرع عن هذا المبدأ من امور اهمها الحق في التعبير والتنظيم والتجمع وحق القضاء العادل النزيه والحق في الحماية من خطر الجوع والفقر، فضلاً عن هذا فانها تتضمن اليه لتداول السلطة يمكن من خلالها تغيير الهيكل الحالي للمجتمع وسياساته تبعاً لارادة الاكثرية.

وتأسيساً على اعتبار النظام الديمقراطي سلطة ترتكز على الارادة الشعبية فلا بد من وجود معايير تعد كالية خاصة بالعملية الديمقراطية يرتكز عليها الحكم ويجعله بالتالي متميزاً عن الانظمة الاخرى، وهذا التمييز من وجهة نظر (روبوت دال) تتحدد بعدة خواص ابرزها⁽⁵⁾:

كلها بحيث استمدت جذورها من تجارب وتراث العصور المختلفة مما اضى عليها خصوصيات في اطار التصور والتعبير. ولعل في استخدام مصطلحات الديمقراطية اليونانية، الديمقراطية الليبرالية، الديمقراطية الاشتراكية، الشورى الاسلامية، دليل يعكس خصوصيات الامم والشعوب والحضارات والايديولوجيات في فهمهم لهذه المصطلحات من جهة، ويؤكد من جهته اخرى كونها ممارسة قابلة للنمو في ظل ظروفها المجتمعية وتكون- بالتالي- خضعت للتطور والاغناء فكرياً وممارسة.

مع ذلك فان الديمقراطية ليست بمفهوم جامد وغامض وانما هي مفهوم تضبطه شروط وتحكمه مبادئ. فالديمقراطية في مدلولها العام تتسع لكل مذهب سياسي يعتبر ارادة الشعب مصدراً لسلطة الحكام، كما تشمل كل نظام سياسي يقوم على حكم الشعب لنفسه واختياره الحر لحكامه: وهي التدبير المنظم للوصول الى قرارات سياسية يستطيع الافراد الحصول على سلطة التقدير بواسطة صراع تنافسي على اصوات الشعب⁽²⁾.

وبعدها نظاماً للحكم، تهدف الديمقراطية الى ادخال الحرية في العلاقات السياسية، أي في علاقة الامر والطاعة للصيقة بكل مجتمع ومتطلبات فرض النظام ليس عن طريق الغاء السلطة ولكن عن طريق ترتيبها بشكل يتوافق مع حريات الافراد وحقوقهم.

- اتساع حق المواطنة في المجتمع.

- تمكين المواطن عبر الانتخابات من عزل اعلی مسؤول تنفيذي في الحكومة عن منصبه.

- التركيز على الصفة التمثيلية والتعددية وتوسيع حرية الاختيار امام الافراد مع تراتبية القواعد القانونية والدستورية.

ولكي تقوم الديمقراطية على ارضية صلبة لابد ان يكون قوامها احترام الحق في الاختلاف والحق في التعبير الديمقراطي الحر، ويأتي التسامح بعد ذلك ليعني تمكين الاقلية السياسية او الدينية او الاثنية من الحضور في المؤسسات الديمقراطية، لا بناء على قوتها العددية وحسب، بل بناء ايضا على حقها في ان تكون ممثلة تمثيلا يمكنها من سماع صوتها مع ممارسة حقها المشروع في الدفاع عن مصالحها.

ويبقى المتغير الالم والمقوم الاسمي هو الايمان الثابت بالخيار الديمقراطي باعتباره الحل الامثل لجميع التناقضات الفكرية والسياسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، والايمان الشعبي بان التحول نحو الديمقراطية يمثل توجها ملائما لحاجاته وظروفه لبلورة سياسات اكثر عقلانية، دون ان يعني ذلك تصور الديمقراطية حلا سحريا لجميع المشاكل بل لابد ان ينطلق العمل الدؤوب لترسيخ مبادئها لانها تجربة حية وليست نموذجا

نظريا. وهي في نفس الوقت منهجيا ضروريا يقتضيه التعايش السلمي بين افراد المجتمع وجماعاته للسيطرة على مصادر العنف ومواجهة اسباب الفتن والحروب الاهلية.

من هنا ينظر البعض الى الديمقراطية على انها ضرورة تاريخية فهي وحدها القادرة على ماسسة وقولية عملية التحول التاريخي الحضاري الواسع فالتعبير الديمقراطي الحر والاعتراف بالاختلاف والتغاير واحترام المخالفين هي الشروط الضرورية التي تضمن- او على الاقل تساعد- على تصريف الحركة والصراع داخل عملية التحول تلك تصريفا سلميا لتضخ المجال بعد ذلك لقيام مؤسسات المجتمع المدني من مجالس منتخبة واحزاب سياسية ونقابات وغيرها من المؤسسات التي توطر الصراع والحركة والتحول داخل المجتمع⁽⁶⁾.

٢- المواطنة: مسؤولية سياسية

يحثل مفهوم المواطنة حيزا مهما في الانشغال الفكري والسياسي باعتباره مدخلا الى ارساء انظمة الحكم الديمقراطية، واساسا لعملية الاندماج الوطنية، وحجر الزاوية في بناء الدولة الوطنية الحديثة فقد اقترن مفهوم المواطنة او ما يدل عليه من مصطلحات عبر التاريخ باقرار المساواة للبعض او الكثرة من المواطنين على حد توصيف احد الباحثين للممارسة الديمقراطية الراهنة.

وإذا بحثنا في اصل كلمة مواطن الانكليزية Citizen سنجد انها تتحدر من اصول لاتينية بمعنى الفرد الذي يشارك في الشؤون المدنية، وبهذا المعنى نادى فكرة المواطنة بتحمل كل امرئ لمسؤولية سياسية ودافعت- بالتالي- عن التنظيم الارادي للحياة المجتمعية ضد كل انواع المنطق غير السياسي⁽⁷⁾.

اما تاريخ المواطنة فهو تاريخ سعي الانسان من اجل الانصاف والعدل والمساواة وقد كان ذلك قبل ان يستقر مصطلح المواطنة بزمن بعيد مع ذلك ينسب الى الاغريق والرومان الخطوات العملية والاساسية في وضع اسس المواطنة والتأكيد على ضرورة المنافسة من اجل تقلد المناصب العليا واهمية ارساء اسس مناقشة السياسة العامة باعتبار ذلك شيئاً قيماً ومطلوباً بحد ذاته. فقد تجلت مساهمة الحضارة اليونانية، لاسيما في مدينة اثينا، في ارسائها لمبادئ المواطنة في اطار ممارستها الديمقراطية المباشرة ومن خلال الدعوة الى المساواة والحرية والمطالبة بحقوق الشعب-على وفق تصورها للشعب الذي استبعد الاجانب والرقائق-اما الحضارة الرومانية فقد اعتمدت-رغم ارسنقراطيتها-مبادئ مهمة كالمساواة والحرية لاسيما خلال ما سمي بالمرحلة التشريعية التي جرى فيها التأكيد على مسألة الديمقراطية وتحرير الشعوب والافراد المستضعفين.

وقدر للشعوب الغربية ان تستحضر ذلك الخزين التاريخي في نهضتها الحديثة حيث اعتمدت الحضارة الغربية الترابط التاريخي بين الفرد ووجود اقليمي معين كاساس للعضوية فيها مع استثناء من لا تنطبق عليه هذه الشروط من حقوق المواطنة الكاملة.

وتكرس هذا التحديد لمفهوم المواطنة وارتباطه بمفهوم المدينة ومفاهيم السياسة العقلية والوضعية للحكام في طروحات العديد من المفكرين ومنهم (جان لوك) الذي يرى ان "اننا حالما نعيش في المجتمع المدني لنكون مواطنين لابد ان نكتسب صفات المواطنة"⁽⁸⁾.

ويمزج (جان لوك روسو) بين السيادة والمواطنة ليقرر ان كل فرد ينتمي الى الامة يملك صفة المواطنة اي انه يسهم في المواطنة ويصبح له الحق في هذه الصفة، الامر الذي يعني ان كل فرد في المجتمع يملك حقاً يعلو على كل قانون وضعي ويفرض على المشرع احترامه وهو حق المواطنة، مع بقاء الفرد جزءاً مكوناً للامة التي هي وحدها صاحبة السلطة العامة⁽⁹⁾. اما (توماس هوبز) فيخرج عن هذا السياق عندما يعتبر المواطنة هي الصفة التي تكتسب من خلال الانتماء لمجموعة من الناس من ذوي الارادات المختلفة، ويتميز بالتالي عن مصطلح الرعية الذي يطلق على

افراد الدولة فقط حين يصح الفرد عضواً في دولة ما⁽¹⁰⁾.

بهذه الرؤية لا يشترط هوبز وجود السلطة او ارادة مركزية لاكتساب حقوق المواطنة، مع ذلك يبقى مفهوم المواطنة باعتبارها انتماء للامة وارتباطه بكيان سياسي هو الفهم الشائع وهذا ما تكرر في اغلب الموسوعات الفكرية التي تطرقت لتعريف المفهوم. فالمواطنة حسب موسوعة كلير هي "اكثر اشكال العضوية في جماعة سياسية اكتمالا"⁽¹¹⁾، وفي موسوعة دائرة المعارف البريطانية تعتبر المواطنة "علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تنتجه تلك العلاقة من حقوق وواجبات في تلك الدولة"⁽¹²⁾.

ولم تغفل تلك الموسوعات وغيرها في اطار تحديدها لعلاقة المواطن بالدولة، ما تتضمنه تلك العلاقة من حقوق وواجبات، اذ تسبغ المواطنة على المواطن حقوقاً سياسية مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة والاشتراف في تسيير امور المجتمع تسييراً مباشراً او غير مباشر، كما انها تخلق تضامناً في اداء بعض الواجبات كالدفاع عن البلد ودفع الضرائب.

لاشك ان تلك الحقوق والواجبات تكون مرتبطة او منبثقة من الحصول على جنسية البلد الذي ينتمي اليه الشخص، ومع ذلك لابد من التمييز بين مفهومي (الجنسية والمواطنة) حيث يختلط الامر لدى البعض ولا يفرقوا

بين المصطلحين وهذا ما يتلفت اليه (ألن تورين) عندما يؤكد ان الجنسية تدل على انتماء المرء الى دولة قومية وتخلق تضامناً في اداء الواجبات، بينما تمنح المواطنة حقوقاً سياسية، وعلى ذلك لا تعود المواطنة قابلة للتماهي مع الوعي القومي بل هي فكرة تنادي بتحمل كل امرئ لمسؤولية سياسية، وما تستوجبه المواطنة ليس وجود دولة كلية القدرة، بل وجود مجتمع قومي اي ارتباط شديد بين المجتمع المدني والنظام السياسي والدولة⁽¹³⁾.

تساوقاً مع هذه الرؤية اصبحت المواطنة في المجتمعات المعاصرة تعني الهوية المشتركة التي تعمل على اندماج جماعات قد تكون متباعدة اصلاً وتوفر لهم مصدراً لوحدة طبيعية، فهي علاقة تتجاوز روابط الدم والقربان الى الاهتمام بالتكوين السياسي للجماعة وتناقضاته، اي انها تجعل السياسة موضوعاً لمشاركة المواطنين في تقرير مصيرهم، فهي اذن هوية وتعبير عن انتماء الى مجتمع سياسي وهي صفة تلحق بالفرد بسبب علاقته بالوطن ويترتب عليها ان تكون للمواطن حقوق سياسية تضمنها المشاركة السياسية الفعالة.

وهناك من يوسع مفهوم المواطنة لتتعدى جانبها السياسي وضمانات المشاركة السياسية لتشمل الحد الأدنى من الحقوق الاقتصادية التي تمكن المواطنين من التعبير عن

العرق أو الثقافة أو أي وجه من أوجه التنوع بين الأفراد. ج. على القانون أن يقدم الضمانات لمنع أي تعديلات على الحقوق المدنية والسياسية، وعليه أيضاً ضمان قيام الشروط الاجتماعية والاقتصادية ليتحقق الانصاف، كما ينبغي على القانون أن يمكن الأفراد من المشاركة بفعالية في اتخاذ القرارات السياسية في المجتمع الذي ينتمون إليه.

وإجمالاً يمكن القول أن مفهوم المواطنة مثل مفهوم الديمقراطية المعاصرة مفهوم يتطلب وجوده اقرار مبادئ والتزام بمؤسسات وتوظيف أدوات وآليات تضمن تطبيقه على أرض الواقع. وإذا كان من المقبول أن تكون هناك بعض المرونة في التعبير عن هذه المتطلبات من دولة إلى أخرى ومن زمن إلى آخر، من أجل الأخذ في الاعتبار قيم الحضارات وعقائد المجتمعات وتجربة الدول السياسية والتدرج في التطبيق، إلا أن تلك المرونة لا يجوز أن تصل إلى حد الاخلال بمتطلبات مراعاة مبدأ المواطنة كما استقر في الفكر السياسي الديمقراطي المعاصر وما تم الاتفاق عليه من عناصر ومقومات مشتركة لا بد من توافرها في مفهوم المواطنة.

رأيهم ومصالحهم بحرية، وأهمية البعد الاقتصادي للمواطنة ينبع بلاشك من ضرورة تمتع المواطن بحد أدنى من الحقوق الاقتصادية حتى يكون للمواطنة معنى ويتحقق بموجبها انتماء المواطن وولائه لوطنه وتفاعله الإيجابي مع مواطنيه نتيجة للقدرة على المشاركة الفعلية والشعور بالانصاف وربما تتحول المواطنة في المستقبل بحسب أحد الباحثين-لتتجاوز الولاء للدولة لتصبح هي ملكية الدولة أي يصبح المواطن الشريك الثاني في الدولة⁽¹⁴⁾.

هكذا تتعدد تعاريف المواطنة وتتسع، ويتداخل المفهوم مع مفاهيم أخرى كالوطنية والجنسية والرعوية، ويعزى ذلك إلى كون المواطنة مصطلح سياسي متحرك في صيرورة تاريخية مستمرة الأمر الذي يترتب عليه صعوبة اعطاء تعريف لمفهوم يتطور بتطور المجتمعات.

وتجاوزاً لتلك الصعوبة يتجه البعض إلى تعريف المواطنة من خلال تحديد أهم مقوماتها:⁽¹⁵⁾

أ. المواطنة تجسيد لنوع من الشعب يتكون من مواطنين يحترم كل فرد منهم الآخر ويتحلون بالتسامح تجاه التنوع الذي يزخر به المجتمع.

ب. من أجل تجسيد المواطنة في الواقع على القانون أن يعامل ويعزز معاملة كل الذين يعتبرون بحكم الواقع أعضاء في المجتمع على قدم المساواة بصرف النظر عن الانتماء القومي أو الطبقة الاجتماعية أو

٣. المجتمع المدني: همزة وصل بين المجتمع والمواطن

المجتمع المدني هو اولا وقبل كل شيء مجتمع المدينة، والمدينة سكان مقيمون وهي ايضا نظام سياسي يقوم على مشاركة اعضائها في تدبير شؤونها وذلك بواسطة الكلام والمنطق⁽¹⁶⁾ هكذا كانت المدينة وتديرها السياسية عنصران متلازمان في المفهوم اليوناني City والذي اشتق منه هذا المفهوم.

وفي الادبيات العالمية والمحلية تتعدد اليوم المصطلحات والتسميات التي تطلق على المجتمع المدني ومنها: المنظمات غير الحكومية، او غير الرسمية، مؤسسات المجتمع المدني، القطاع الخيري او التطوعي، جمعيات النفع العام. القطاع الثالث لـ(الاول الحكومي والآخر الخاص)، الجمعيات الاهلية.

وتطلق تلك التسميات على مساحة النشاط الاجتماعي والممارسات العامة الفردية والمؤسسية خارج نطاق القطاع الحكومي وقطاع الاعمال، والموجهة للصالح العام⁽¹⁷⁾. وتم احياء هذا المفهوم فكرة وممارسة في عصر التنوير واستخدم لأول مرة في عام ١٥٩٤ كمرادف لكلمة مجتمع محلي وليشير الى مجموعة الناس الذين يسكنون المدن، واصبح المفهوم ينسب الى فضاء الحضارة الاوروبية الحديثة وتحديداً الى دائرة السياسة والدولة والعالم الواقعي والعلماني. ثم اخذ معنى اكثر تخصصاً في الاعمال

الفكرية لفلاسفة العقد الاجتماعي، فكان المجتمع المدني مرادفاً للمجتمع المتحضر الذي لا تحكمه دولة استبدادية، وطبائع واخلاق الناس فيه مهذبة في مقابل المجتمع البربري الذي ينعدم فيه الامن والاخلاق.

وجاءت كتابات هيجل في القرن التاسع عشر لتجعل المفهوم اكثر تحديداً لاسيما في كتابه (فلسفة الحق) الصادر عام ١٨٢١، فالمجتمع المدني اخذ معنى مرتبطاً بالدولة ون كان نوعاً ما مختلفاً عنها، فبالنسبة لهيجل المجتمع المدني جزء من الحياة الاخلاقية المكونة من ثلاثة عناصر هي الاسرة والمجتمع المدني والدولة.

واضاف الماركسيون بعداً جديداً للموضوع، فنظر ماركس الى المجتمع المدني بوصفه الاساس الواقعي للدولة وفضاءً للتنافس والصراع، ليس الاقتصادي كما يرى هيجل، بل السياسي والطبقي ايضا⁽¹⁸⁾.

وفي فترة لاحقة شكل المجتمع المدني مع الدولة ما عرف بالمنظومة السياسية او ما يسميها (انطونيو غرامشي) الدولة الموسعة لتعبر عن منظومة سياسية بشقيها المدني والسياسي، فبينما يحتوي المجتمع المدني على التنظيم السياسي للمجتمع باحزابه ونقاباته ونياراته السياسية، تحتكر الدولة السلطة السياسية عبر اجهزتها ومؤسساتها المختلفة⁽¹⁹⁾.

عن جزء من حقوقهم للحكام مقابل حماية حرياتهم وحقوقهم⁽²¹⁾. من هنا قدمت تعريفات اخرى فعرفه البعض على انه مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الاسرة والدولة لتحقيق مصالح افرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والادارة السلمية للتبوع والخلاف⁽²²⁾.

وفقاً لهذا التعريف ينظر الى المجتمع المدني باعتباره المرحلة المتوسطة بين الرابطة الاسرية القائمة على القرابة والتبعية العصبية المباشرة وبين الدولة الممثلة للمصلحة العامة، فالمسافة بين الاسرة والدولة مساحة واسعة بل ومخيفة بحسب البعض ويمكن ملؤها بمكونات المجتمع المدني عن طريق ايجاد الممكنات القادرة على حماية الفرد من سلطان وطغيان الحكومة بل وحماية حقوق المواطن من عنق المجتمع واستبداد الاكثرية واستهتار الدكتاتوريات بشئى الوانها⁽²³⁾.

وعلى نحو اجرائى يعرف احد الباحثين المجتمع المدني فيصفه بـ(جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق اغراض متعددة منها اغراض سياسية كالمشاركة في صنع القرار على المستوى القومي، ومثال ذلك الاحزاب، ومنها اغراض نقابية

هكذا انتقل المجتمع المدني من مرحلة الى اخرى وفي كل واقع ينضوي تحته المفهوم ستكون هناك شروط تتمثل بوجود فرد ومجتمع ودولة.

لقد ادت التحولات والتطورات التاريخية التي مر بها مفهوم المجتمع المدني الى ظهور تعاريف عديدة، فهناك التعريف الذي درج عليه الفلاسفة الاخلاقيون والذي جعلوه مؤشراً رئيسياً للتطور من حالة الطبيعة الى حالة الحضارة فوصف المجتمع المدني بانه كل تجمع بشري انتقل وخرج من حالة الطبيعة النظرية الى حالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة على اتفاق تعاقدي⁽²⁰⁾ ويكتسب الفرد استناداً الى هذا التعريف بناء على انتسابه الى المجتمع المدني حقوقاً قانونية للملكية والممتلكات والامن ولان خروج الانسان من حالة الطبيعة كان عبر التنظيم السياسي. اصبح المجتمع المدني هو المجتمع المنظم سياسياً الذي يعبر عن كل لا تمايز فيه، كل يضم المجتمع المدني والدولة معاً.

غير ان استناد هذا التعريف الى نظرية العقد الاجتماعي يبعله موضع انتقاد باعتباره لا يتماشى مع واقع المجتمع المدني حالياً. ولانه اعتمد نظرية تقوم على اساس افتراضى لم تثبته الوقائع المادية، هذا فضلاً على انه ينصب على فكرة قيام المجتمع السياسي بتنازل المحكومين

كالدفاع عن المصالح الاقتصادية لاجتماع النقابة، ومنها اغراض مهنية كما هو الحال في النقابات للارتقاء بمستوى المهنة والدفاع عن مصالح اعضائها، ومنها اغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف الى نشر الوعي الثقافي وفقاً لاتجاهات اعضاء كل جمعية، ومنها اغراض اجتماعية للاسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية، وبالتالي يمكن القول ان الامثلة البارزة لمؤسسات المجتمع المدني هي الاحزاب السياسية، النقابات العمالية، النقابات المهنية، الجمعيات الاجتماعية والثقافية»⁽²⁴⁾.

يمكن من خلال ما تقدم ذكر اهم خصائص واركاز المجتمع المدني على الوجه الاتي:

١. ان المجتمع المدني هو مجموعة المنظمات ذات الطبيعة المؤسسية الى حد ما والتي تترجم في بعض البلدان على شكل نظام اساس وتأسيس قانوني.
 ٢. يمثل المجتمع المدني بالمنظمات الخاصة بمعنى انها منفصلة مؤسسياً عن الحكومة وتشكل مؤسسات خاصة في بنيتها الاساسية.
 ٣. انها منظمات غير ربحية اي لا توزع ارباحاً
 ٤. منظمات حاكمة لنفسها.
 ٥. منظمات المجتمع المدني منظمات تطوعية.
- وهكذا نخلص الى القول ان المجتمع المدني تعبير جوهري عن

حقيقة التغيير في المجتمع اقتصادياً وثقافياً واجتماعياً لتعبر عن نفسها سياسياً في صيغة تنظيمات تقع بين الفرد والدولة وتعمل على الحد من سلطات الدولة لصالح الافراد وحقوقهم وهي تنظيمات تطوعية حرة تملأ المجال العام بين الاثنين لتحقيق مصالح الافراد ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير عمل مؤسسات المجتمع المدني التي تتجسد في التأخي والاحترام والتسامح والادارة السلمية للتتنوع والاختلاف وتشمل هذه التنظيمات الجمعيات، النقابات، الاحزاب، الاندية، التعاريفات، اي انها تشمل كل ما هو غير حكومي وكل ما هو غير عائلي او ارثي.

ثانياً: حدود وطبيعة العلاقة بين الديمقراطية والمواطنة

لقد اصبح معروفاً ان الديمقراطية عملية نسبية، وعملية تاريخية مندرجة تبدأ عندما يتمكن المجتمع المعني من السيطرة على مصادر العنف وادارة اوجه الاختلاف سلمياً تعبيراً عن اجماع القوى الفاعلة على ضمان الحد الأدنى من المشاركة السياسية الفعالة لجميع المواطنين من دون استثناء.

لذلك لا نتوقع خلقها اليوم في العراق خلقاً مفاجئاً، كما لا يمكن تصورها صيغة جاهزة لا تحتاج الا الى وضعها موضع التطبيق، بل تحتاج الديمقراطية لكي تنشأ وتتجسد وتنمو الى وعاء حضاري، واستعداد عقلي، ومناخ ثقافي واجتماعي يسوده

لعلنا نلاحظ

متساوين في الحقوق والواجبات، يتمتع كل فرد فيهم بحقوق والتزامات مدنية وقانونية كما تتوفر ضمانات وامكانيات ممارسة كل مواطن الحق في المشاركة السياسية الفعالة وتولي المناصب العامة⁽²⁵⁾.

بالمقابل يصبح خلق روح المواطنة والانتماء الى الدولة من اهم العوامل التي تساعد على خلق البيئة المناسبة لظهور الديمقراطية وتعزيز مؤسسات الحكم الديمقراطي، فليس هناك ديمقراطية بدون وعي بالانتماء الى جماعة سياسية.. الى امة في معظم الاحيان⁽²⁶⁾، ووفق هذه الرؤية تتجسد المواطنة وتتجلى في الديمقراطية كشكل شبه حصري ومفتوح على التعديل والتطور، وتصبح الديمقراطية آلية للارتقاء الفردي والمجمعي الى المواطنة ويعبر احد الباحثين عن ذلك المعنى بالقول "في اطار المواطنة-على مقتضى الديمقراطية-يتراجع الخوف على الجماعات المكونة على اختلاف تمايزاتها الثقافية، اي يكف الاخر عن ان يكون استفزازاً للهوية المحفوفة بالحرية"⁽²⁷⁾.

ان هذا التحليل لجدلية العلاقة بين الديمقراطية والمواطنة انما ينطلق من النظر الى المواطنة على انها هوية مشتركة تعمل على اندماج جماعات متباعدة اصلاً في مجتمع ما وتوفر لهم مصدراً لوحدة طبيعية، فهي علاقة تتجاوز روابط الدم والقربان الى الاهتمام بالتكوين

احترام عقل وحرية وكرامة الانسان على صعيد المعايير القمية، وعلى صعيد النشاط الانساني المتعدد الوجوه. ولا ينبغي النظر الى المسألة الديمقراطية من امكانية ارساء الممارسة الديمقراطية في المجتمع، بل من ضرورة ارساء اسمها وافراز الياتها والعمل بها بوصفها الاطار الضروري لتمكين افراد المجتمع من ممارسة حقوق المواطنة. اي لا بد ان تحتل المواطنة محوراً رئيسياً في النظرية والممارسة الديمقراطية ولا بد ان ينبع تعريف المواطنة نفسه من الطريقة التي يمنح فيها النظام الديمقراطي حقوق المواطنة للجميع.

ان انسان هذا العصر لم يعد مجرد فرد في رعية، بل هو مواطن يتحدد كيانه بجملة من الحقوق الديمقراطية وفي مقدمتها الحق في اختيار الحكام ومراقبتهم وعزلهم، فضلاً عن حق التفكير والتعبير والاجتماع وتكوين الاحزاب.

على هذا الاساس فان الحد الأدنى لاعتبار دولة ما مراعية لمبدأ المواطنة من عدمه يتمثل في وجود شرطين جوهريين: اولهما، زوال وجود مظاهر حكم الفرد او القلة من الناس وتحرير الدولة من التبعية للحكام وذلك باعتبار الشعب مصدراً للسلطات وفق شرعية دستور ديمقراطي ومن خلال ضمان مبادئه ومؤسساته والياته الديمقراطية على ارض الواقع، وثانيهما، اعتبار جميع السكان الذين يتمتعون بجنسية الدولة مواطنين

السياسي للجماعة وتناقضاته، أي أنها تجعل السياسة موضوعاً لمشاركة عموم المواطنين في حق تقرير مصيرهم.

ولعل تلك الجدلية تتجلى بشكل واضح في مجتمع الفسيفساء العراقي المتنوع ويصبح مبدأ المواطنة والعمل به هو حجر الزاوية في عملية التحول الديمقراطي الراهن، فإقرار هذا المبدأ وتطبيقه يساعد ويساهم في تحويل أوجه الاختلاف الديني والمذهبي والعرقي والقبلي والمناطقي الذي يزخر به العراق إلى تنوع داخل الوطن الواحد يغني المجتمع ويثري الدولة، بدل اعتماد التوافقية والمحاصصة الطائفية والقومية التي تعمل على ترسيخ تلك التنوعات وقد تخلق أزمة هوية داخل المجتمع العراقي.

ويمكننا نلمس إبعاداً عديدة للعلاقة بين الديمقراطية والمواطنة أهمها:

١. البعد القانوني:

إذا كانت أهم خصائص الديمقراطية المعاصرة كونها ديمقراطية دستورية، فهذا يعني أنها ممارسة مقيدة يمارس فيه الشعب سلطاته بموجب دستور تقيده ثوابت المجتمع وتضبطه مبادئ الديمقراطية ومؤسساتها، ويرتكز الدستور الديمقراطي على خمسة مبادئ أساسية هي:

- لا سيادة لفرد ولا لقلّة على الشعب والشعب مصدر السلطات: فلا تنمهي الديمقراطية بسلطة زعيم أو

حزب شعبي ولا بسلطة القضاة، بل تقوم على قوة واستقلالية النظام السياسي (Political Systeme) الذي تتمثل فيه مصالح وطلبات العدد الأكبر الممكن من القوى المجتمعية الفاعلة فحرارة الحركات والايديولوجيات تمزج ضمن الديمقراطية ببرودة القواعد القانونية على حد تعبير آلن توربين⁽²⁸⁾.

ولكن إقرار مبدأ لا سيادة لفرد ولا قلّة على الشعب لا يكفل في حد ذاته تطبيق الديمقراطية، بل ينبغي أن يترجم إلى أحكام في صلب الدستور وأن تتحول تلك الأحكام إلى قوانين تتبثق عنها مؤسسات تكفل وضع هذا المبدأ موضع التطبيق، ويتمثل الضمان الأساس لذلك بتحديد اختصاصات كل مسؤول عن ممارسة سلطة من السلطات الثلاثة فضلاً عن انتخاب كل من يتولى سلطة تشريعية أو تنفيذية لفترة محددة تأكيداً لمبدأ الشعب مصدر السلطات.

والتسليم بالمبدأ الأخير يقتضي أن يكون الدستور نفسه من وضع جمعية تأسيسية منتخبة انتخابياً عاماً حراً ونزيهاً بحق أن يشترك فيها-انتخاباً وترشحياً- كل البالغين والراشدين ممن يتحلون بصفة المواطنة أي كل الذين يحملون جنسية الدولة من دون تمييز بسبب الدين أو المذهب أو العرق أو الجنس.

• سيادة احكام القانون والمساواة

بين المواطنين في الحقوق والواجبات:

ان الدولة القانونية هي الاطار الذي يمكن من خلاله ان نتحقق المثل العليا للديمقراطية، فالدولة بمؤسساتها ومصالحها وهيئاتها اذا ما شيدت على اسس قانونية ولمصلحة المواطن، فانها تكون دولة ديمقراطية ومن اجل تجسيد المواطنة على ارض الواقع على القانون ان يعامل ويعزز معاملة كل الذين يعتبرون بحكم الواقع اعضاء في المجتمع على قدم المساواة بغض النظر عن أي درجة من درجات التنوع بين الافراد والجماعات كما على القانون ان يمكن الافراد من ان يشاركوا بفعالية في اتخاذ القرارات التي تؤثر في حياتهم وان يفسح لهم المجال للمشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات السياسية⁽²⁹⁾.

ويرى احد الباحثين ان التعبير عن المساواة بين الافراد يستوجب العمل بمبدأين هما مبدأ المساواة ومبدأ المواطنة. حيث يكون التعبير العملي عن قبول المساواة هو احترام الانسان وحماية حقوقه الاساسية بينما يكون التعبير عن مبدأ المواطنة عن طريق التسليم بحقوقها لكل اعضاء المجتمع وتمكين المواطن من ممارسة حقوقه على قدم المساواة بموجب القانون ويكون ضمان الحقوق والحريات دستورياً وقضائياً وقانونياً ومجتمعياً من خلال تنمية قدرة الرأي العام ومنظمات المجتمع المدني على الدفاع عن الحريات العامة وحقوق الانسان⁽³⁰⁾.

• تداول السلطة:

ان بناء مجتمع متقدم ومتحضر يقتضي ان يتم تداول السلطة سلمياً بشكل دوري ووفق انتخابات دورية عامة وحرّة ونزيهة تحت اشراف قضائي مستقل وشفافية عالية تحد من الفساد والافساد والتضليل في العملية الانتخابية. فبناء المجتمع يأتي من خلال ممارسة سياسية قائمة على الانتخابات الحرة والنزيهة التي تتضمن التنوع السياسي والايديولوجي كي نتيح المناهضة السلمية بين الاحزاب والقوى الاجتماعية المختلفة، وتوفر ضمانات دستورية حقيقية لامكانية تداول السلطة وقيادتها باساليب شرعية مقبولة من قبل اغلبية اعضاء المجتمع.

ويطرح بعض الباحثون موضوع التداول والتبادل كقيمة متحضرة، ومعاصرة للممارسة السياسية في العراق الجديد باعتبارها قيمة سياسية غابت عن حياة المجتمع العراقي على مستوى السلطة السياسية فمعظم السلطات التي تعاقبت على حكم العراق وبالذات سلطة النظام السابق قد مارست القوة وتجاهلت العمل ضمن الاطر المؤسساتية الرسمية وغير الرسمية الامر الذي ادى الى خلق فراغاً مؤسسياً، اذ ان نمو سلطة الادارة على حساب اجيزة العمل السياسي قد ادى الى شخصنة السلطة واصبحت مناقشتها ومعارضتها بمثابة الاتهام بمعارضة

البرهان للمجموعة الدولية على انه يتصرف وفقاً لقواعد ديمقراطية بتبنيه مبدأ الانتخابات وعمله وفق استحقاقاتها⁽³²⁾.

ويبدو ان الايمان بعلاج النظام الديمقراطي قد تزعزع في العقود الاخيرة، ويعزو احد الباحثين ذلك الى عدم كفاية نقل المؤسسات الديمقراطية والياتها من اجل الحصول على نظام ديمقراطي وانما ينبغي اكثر من ذلك تطوير القواعد الفاعلة لذلك النظام كالمسلك السياسي والقواعد الخاصة بالمشاركة السياسية وطريقة اتخاذ القرارات "بكلمة اخرى ان ما ينقص النظام الديمقراطي هو فضيلة المواطنة التي كان فلاسفة الاغريق قد طوروها بشكل واسع والتي يفقدها الانسان حالياً"⁽³³⁾.

ان افتقاد روح المواطنة ومضامينها الاساسية المستلثة بعزوف المواطنين عن ممارسة احد ابعاد المشاركة، او كل ابعادها بشكل جزئي او كلي، اصبح يمثل اشكالية حتى في الدول التي قطعت اشواطاً كبيرة في مجال العمل الديمقراطي كبريطانيا وفرنسا، الامر الذي دفع بحكومات تلك الدول للقيام بحملات قومية لجعل مادة المواطنة جزءاً من المقررات الدراسية مع وضع برنامج خاص يؤكد على المسؤولية الاجتماعية والاخلاقية والمعرفة السياسية والمشاركة المجتمعية⁽³⁴⁾.

وفي المجتمعات العربية يعد غياب ثقافة ديمقراطية سائدة في

الرئيس او السلطة السياسية في الدولة، فمصلحة الدولة تمثلت في مصلحة الحاكم او الحزب⁽³¹⁾.

ومن اجل تجاوز الماضي لا بد ان تقوم حرية الشعب العراقي على وفق قدرته على اختيار حكامه فالشرط الجوهري للسلطة هو ان لا تكون دائمة لان دوامها سيوقف اهتمامها بالاحتياجات العامة للشعب ويجعل تفكيرها منصباً على سعادة اولئك الذين يمارسونها، بينما تعيش الحكومة المسؤولة دوماً تحت تأثير هزيمتها في الانتخابات مما يضطرها الى ارضاء رغبات الشعب وحاجاته.

٢. البعد السياسي:

تقوم الديمقراطية اساساً على المشاركة السياسية الواسعة عبر المؤسسات السياسية وعلى اساس التنافس. من هذا المنطلق اصبحت المشاركة السياسية المظهر الرئيسي للديمقراطية التي تهدف الى تعزيز دور المواطنين في اطار النظام السياسي بضمان مساهمتهم في عملية صنع السياسات العامة والقرارات السياسية، او التأثير فيها، لذلك يوصف النظام الديمقراطي بانه النظام الذي يسمح باوسع مشاركة من جانب المواطنين بصورة مباشرة او غير مباشرة.

تكون المشاركة اكثر حيوية كلما كان النظام السياسي هادفاً الى تاهيس حياة ديمقراطية داخلية اكثر عوض ان يكون هدفه من اللجوء الى الاقتراع العام السعي للحصول على الشرعية الدولية عن طريق تقديم

٣. البعد الثقافي:

يتجسد البعد الثقافي في جدلية العلاقة بين المواطنة والديمقراطية من كونهما وسيلتين لدمج وصهر العناصر المتعددة لغويًا وثقافيًا وقومياً في بوتقة واحدة وخلق ولاء مستحدث للدولة على انقاض هذه الولاءات الفرعية فالديمقراطية تجعل الناس يتجاوزون حدود انتماءاتهم ومشاعرهم لبناء مجتمع الدولة الذي ينتمون اليه ويرفعون له مشاعر الولاء، مما يعني انها تشكل اساساً للوحدة الوطنية ومنطلق للعيش الحضاري المتكامل بين مختلف الكيانات الاجتماعية. اما المواطنة فهي تجاوز روابط الدم والقرابة الى الاهتمام بالتكوين السياسي للجماعة وتناقضاته وتجعل السياسة موضوعاً لمشاركة عموم المواطنين في تقرير مصيرهم، فهي "تخرج الطوائف والاقليات من نطاق الولاء الضيق الى افق ارحب واوسع فيشعر كل فرد في الجماعة وكل فريق بان له دور اساس في عملية اتخاذ القرار"⁽³⁷⁾. ويعني ذلك ان المجتمعات التي تتنوع تكويناتها الاجتماعية تقتضي ديمقراطية ناضجة يمكنها ان تعني بالبعد الثقافي وما يقترن به من متنوعات اجتماعية وفكرية، وتأسيساً على ذلك تأتي الدعوة الى تبني العراق-المتنوع سياسياً وقومياً ودينياً- هوية سياسية واحدة هي الهوية الوطنية القائمة على اساس معيار سياسي هو معيار المواطنة⁽³⁸⁾، مع

الواقع العربي من الاسباب التي تدفع الفرد او المجموعة الى عدم المشاركة الواعية سواء كمرشح للانتخابات او كمنتخب، ولا ينفي ذلك وجود اسباب اخرى لعدم المشاركة، اذ يسود احساس لدى غير المشاركين ان التعويضات التي يحصل عليها من مشاركته تكون غير ذات قيمة وان الاهداف المعلنة غير جديدة ولن تؤدي الى تغيير الاوضاع⁽³⁵⁾.

اما في الوضع العراقي الراهن فيمكن ان تكون الحياة السياسية المضطربة عائقاً امام المشاركة السياسية ويرى بعض المواطنين ان تلك الاوضاع تجعل المشاركة غير فعالة بل وسلبية لانها لا تساعد الا على تركيز الاوضاع القائمة ويعارض الباحثون في حقل العلوم السياسية تلك الرؤية ويؤكدون بالمقابل انه كلما كانت الحياة السياسية اكثر اضطراباً ادى ذلك الى فرض نظام انتخابي اكثر تنافساً على اساس ان النظام الانتخابي قد نظم اصلاً من اجل تحرير الفرد وتحرير ممارسته وتعبيره عن المشاعر العدوانية مهما كانت اصولها⁽³⁶⁾، بل تحوير هذه العدوانية من عدوانية سلبية الى عدوانية ايجابية وفي مثل هذه الحالات تكون المشاركة السياسية اكثر حيوية اذ يعتقد المشاركون انهم يستطيعون تحقيق تغييرات كثيرة بمماركتهم، اما عدم مشاركتهم فقد تؤدي الى التفریط باهداف يكون تحقيقها ممكناً وهذا ما يجعل المشاركة حية ومثمرة.

التأكيد على ان اعتماد الهوية الوطنية وعلويتها على ماسواها من الهويات الاخرى، لا يلغي او يقصي او يتجاهل الهويات الاخرى القومية والدينية والعشائرية والمذهبية، انما ستميز الهوية الوطنية عن الهويات الاخرى جميعا بكونها هوية سياسية وغيرها هويات غير سياسية.

ان ترسيخ تلك الرؤية وانتشارها سيعتمد بالتاكيد على صيرورة الناس الثقافية والنفسية المطلوبة لتحريرهم من الانتماءات المتعارضة، فالوضع العراقي الراهن يستدعي اكثر من أي وقت اخر سيادة ثقافة ديمقراطية او وعي ديمقراطي يجعل اختلاف الاخر مألوفاً ومقبولاً بعد ان ظل غريباً ومريباً، واشاعة ثقافة المساهمة بدلاً من ثقافة الخضوع والاذعان.

ثالثاً: حدود وطبيعة العلاقة بين الديمقراطية والمجتمع المدني:

ان ما تشهده الساحة العراقية حالياً من دعوة صريحة لتفعيل دور المجتمع المدني ولانشاء المؤسسات والمنظمات المعبرة عنه، الى جانب تكوين العديد من المنظمات غير الحكومية في اكثر من مجال وتخصص انما يعبر عن حضور هذا المفهوم لدى النخب الثقافية والباحثين، الامر الذي تجاوزت فيه الدعوة الى المجتمع المدني مستواها النظري واصبحت تقدم كاداة عملية من ادوات التحول الديمقراطي.

في نفس الوقت فرض اتساع استخدام المفهوم اشكاليات عديدة كان ابرزها اشكالية العلاقة بين الديمقراطية والمجتمع المدني، فكان الجدل المثار بهذا الخصوص هل يصنع المجتمع المدني الديمقراطية، باعتبار ان المنظمات غير الحكومية التي يحترقها ستعمل بوصفها وسيطاً بين المواطن والدولة، ام ان الديمقراطية هي الشرط والاساس السياسي لوجود وتطور مؤسسات المجتمع المدني من احزاب ونقابات وجمعيات؟

ان الاجابة عن تلك الاسئلة تقتضي التأكيد على جوهر كلا المفهومين. فدور منظمات المجتمع المدني هو تنظيم وتفعيل مشاركة الناس في تقرير مصائرهم ومواجهة السياسات التي تؤثر في حياتهم، فضلاً عن دورها في نشر الثقافة وخلق المبادرة الذاتية والتأكيد على ارادة المواطنين في الفعل التاريخي، والمساهمة الفاعلة في تحقيق التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية حتى لا تترك حكرأ على النخب الحاكمة.

وتقوم مؤسسات المجتمع المدني بدور مهم في عملية التحول الديمقراطي سواء كان ذلك من خلال الاعداد والتمهيد لهذا التحول وتوفير البيئة الاجتماعية والثقافية الحاضنة والمائعة لانكاسته او المساهمة في احداث هذا التحول، كما يمكن ان يكون هناك دور مهم للمجتمع المدني

يتمثل في حماية الحقوق والحريات اذا ما تسلطت الدولة، فهو يعمل على تحصين الافراد ضد سطوة الدولة ومن جهة اخرى يحصن الدولة ضد الاضطرابات الاجتماعية العنيفة⁽³⁹⁾.

على هذا النحو يراد للمجتمع المدني ان يقوم بادوار اساسية ذات مضامين ديمقراطية تتراوح بين الحد من سلطة الدولة وتعزيز المشاركة السياسية وتجميع وتنمية المصالح وتدريب القيادات مع تعزيز القيم الديمقراطية واثاعة الثقافة المدنية واختراق وربط المجموعات المتناحرة في الاصل، هذا فضلا عن نشر المعلومات والمساهمة في المشاريع التنموية وتوسيع مجالات التعاون العلمي ونظم المعلومات بما يؤدي الى تجاوز مرحلة الجمود وتوسيع افاق المشاركة المجتمعية.

وتتجلى الديمقراطية هنا في كونها اطار لممارسة الانسان حقوق المواطنة ومن جعلتها الحق في انشاء مؤسسات المجتمع المدني، فالتعبير الديمقراطي الحر والاعتراف بالاختلاف والتغاير واحترام المخالفين هي الشروط الضرورية التي تضمن تصريف الحركة والصراع داخل عملية التحول السياسي تصريفا سلميا، لتفصح المجال-التالي- لقيام مؤسسات المجتمع المدني من احزاب وجمعيات ونقابات تؤازر الصراع والتحول داخل المجتمع. واذا كانت الديمقراطية تقتضي تعزيز المشاركة في صنع القرار فان ذلك لا يتم الا من خلال اعتمادليات

واقرار مبادئ اهمها مبدأ هيمنة التنظيمات العصرية على التنظيمات التقليدية لكي تعبر المنوعات القومية والدينية والسياسية عن مصالحها ومطالبها ومطامحها من خلال هذه التنظيمات تنظيمات المجتمع المدني وليس عن طريق تنظيمات تقليدية قومية او عشائرية او عنصرية، مع احتفاظ هذه المكونات التقليدية بالحق في ان تعبر عن مصالحها بوصفها مكونات ذات منظومات اجتماعية وليست سياسية.

بذلك تبدو الصلة واضحة واضحة ومنطقية بين المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، فالديمقراطية هي مجموعة من قواعد الحكم ومؤسساته للادارة السلمية للعلاقات بين الجماعات المتنافسة او المصالح المتضاربة، ومن ثم فان الاساس المعياري للمجتمع المدني هو الاساس المعياري نفسه للديمقراطية أي يصبح من غير المتصور تطور ونمو مؤسسات المجتمع المدني وقيامها بدور فاعل الا في ظل نظام ديمقراطي، وبالمقابل من غير المتصور قيام نظام ديمقراطي من دون مؤسسات المجتمع المدني، فاركان العملية الديمقراطية تتكامل بتلك المؤسسات باعتبارها قنوات للمشاركة السياسية.

بهذا الشكل يمكن تصور صيغة العلاقة الطردية بين الديمقراطية والمجتمع المدني مؤداها انه متى ما ترسخت اسس الديمقراطية

الى ضمور الطبقات التقليدية القديمة وصعود الطبقات الوسطى، حيث برزت هذه الاخيرة بنمو الدولة المركزية من حيث المؤسسة العسكرية والادارة والخدمات وتطور الانتاج في ميدان الاقتصاد ونمو واردات الدولة بعد مناصفة ارباح النفط مع الشركات الاجنبية عام ١٩٥٢⁽⁴¹⁾.

ونتيجة لعدم استيعاب التغيير الذي طال البنى الاجتماعية وعدم استيعاب الطبقات الجديدة او السماح لها بالاندماج في مؤسسات الدولة، ظهرت مجموعة من الاحزاب السرية والجمعيات التي استوعبت الطبقات المثقفة مضافاً اليها الضباط القادسين من لطيفة الوسطى الناشئة واولدى تحالف القوى الجديدة بالنظام الملكي الذي لم يتمكن من قراءة التغيير الحاصل بشكل صحيح⁽⁴²⁾.

وجاء الحكم العسكري ليمسك بزمام الامور في البلد الذي كان يتهدد بواند تطورات اقتصادية واجتماعية في سياقها التاريخي الطبيعي، وارتكز الحكم في شرعيته هذه المرة على ارادة الشعب و ارادة الثورة ناقلاً دور السيادة من الدين/الملك الى الامة/الزعيم على اساس ايدولوجيا قومها النزعة القومية العراقية او العروبية، ولم يقترن الحكم الجديد باي تدعيم مؤسساتي للارادة الشعبية او التفويض الشعبي، برلمان او مجلس الامة، بل على العكس من ذلك تمثلت الفترة الثورية بازالة مؤسسات التمثيل

تدعمت مؤسسات المجتمع المدني ومثى ما انحسرت الديمقراطية تراجعت مؤسسات المجتمع المدني، أي انها ستفصل عن دورها وتصبح عديمة الفائدة، فليست مؤسسات المجتمع المدني احدى علائم الديمقراطية فحسب، وإنما هي تشكل الدعائم الاساسية للديمقراطية ايضاً، فلا ممارسة ديمقراطية بغير مجتمع مدني فاعل ونشيط⁽⁴⁰⁾.

ويقودنا هذا الحديث عن الديمقراطية والمجتمع المدني، الى الحديث عن طبيعة منظمات المجتمع المدني وظروف نشوئها في العراق وطبيعة علاقتها بالدولة سواء كانت علاقة توازن او تسيد او خضوع.

ويقضي ذلك العودة الى بدايات نشوء الدولة العراقية الحديثة التي انبثقت في بدايات القرن العشرين في ظل الاحتلال البريطاني، حيث سادت الايدولوجيا العربية الليبرالية بسيادة الدولة العراقية وارتكز النظام السياسي الملكي البرلماني اجتماعياً على ثلاثة عناصر اساسية: الاسرة الهاشمية، الضباط الشريفيون، الشريحة العليا من الطبقات المالكة تجار-ملاك- اشراف، ويتم تثبيته بوسائل انتخابية حديثة، اصبحت ممثلوا العناصر الثلاثة قادتها الاساس وانصهرت النخب الحاكمة في ذلك الوقت في الطبقات النقابية التي احكمت اقضاء الطبقات الحديثة عن المشاركة.

ولم يفلح النظام السياسي في الاستجابة للتغيرات المجتمعية التي ادت

الممارسات السابقة بل تسعى الى تمهيد الطريق لاقامة مؤسسات مدنية فاعلة، لا سيما وان استحقاقات العمل الديمقراطي تقتضي وجود مجتمع مدني فاعل ورأي عام مستنير يمكنه المساهمة في تنشيط الفعالية الاجتماعية والثقافية على مستوى المؤسسات غير الحكومية والجهات الحاضنة لحقوق الانسان والقطاعات المهنية واتحادات الطلبة والجمعيات الانسانية.

ان تحقيق ذلك الهدف يقتضي وضع استراتيجية تؤدي الى ظهور منظمات فعالة، وتتسجم في نفس الوقت مع الظروف القائمة في المجتمع المدني، وتتركز اهم اسس هذه الاستراتيجية في التالي:

- من التشريعات والقوانين التي تنظم نشاط وعلاقات مؤسسات المجتمع المدني بعيداً عن أي قيود تحد من حركتها وفعاليتها واستقلاليتها، ومن الضروري ان تسهم هذه المنظمات في صوغ ومناقشة تلك القوانين.
- تعزيز دور المؤسسات والتنظيمات المدنية في سياق الممارسة الديمقراطية، ويعتمد ذلك بدرجة اساسية على تهيئة الاجراء والمناخ المناسب لدورها الوظيفي في مسيرة التحول الديمقراطي، أي عبر تعميم الثقافة المدنية ومنع تدخل الدولة في تنظيم

الحدیثة مما أدى الى حصر احتكار السلطة بيد السلطة التنفيذية الخاضعة للعسكر⁽⁴³⁾.

واستمرت هذه الظاهرة بعد عام ١٩٦٨ واستمر تغيب المشاركة السياسية ومرت الاحزاب ومنظمات المجتمع المدني خلال الفترة من ١٩٦٨-١٩٩٠ بثلاثة اطوار متميزة⁽⁴⁴⁾:

- طور التعددية القائمة في الواقع ١٩٦٨-١٩٧٩.
- طور فرض نظام الحزب الواحد ١٩٧٩-١٩٨٨.
- ازمة النظام الواحدي ١٩٨٨-١٩٩٠.

وكان الانتقال من فترة الى اخرى يتميز بمميزات خاصة ويتم بفعل عوامل متشابهة اقتصادية وسياسية وايدولوجية وتنظيمية بالغة التشابك.

هكذا كانت مسيرة المجتمع المدني في العراق متواضعة ومثيرة، فالمؤسسات المدنية من نقابات واتحادات وجمعيات مورست بمجرد المسميات دون ان تتمكن من ان تلعب دوراً بارزاً في الحياة السياسية ودون ان تؤدي دورها المنشود في العملية السياسية بسبب تأثيرات الدولة المباشرة وفرضها حالة من الاقصاء والتهميش تارة، والتبعية وموالة السلطة والعمل من اجلها تارة اخرى.

وفي ظل واقع التغيير الجديد وتزايد الوعي بمفهوم المواطنة والديمقراطية يامل الكثيرون من الدولة الجديدة ان لا تكرر ما حصل في

- اعطاء المزيد من الصلاحيات وهامش المبادرة.
- ان حق الشعب العراقي في تطوير مؤسسات المجتمع المدني، سواء كان ذلك التطوير بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني الدولية او باي شكل اخر، وعدم جواز التدخل الحكومي في ذلك الحق الذي نصت علي الفقرة ب/م/٢٠ من قانون ادارة الدولة العراقية يجب ان لا تجعل تلك المؤسسات بعيدة عن الرقيب الوطني السيادي منعا لخطورة انفلات الداخل نحو الخارج وتدخل الخارج بالشؤون الداخلية، فلا بد من تحديد الية رقابة سيادية على مثل ذلك التعاون⁽⁴⁶⁾.
- ان اقامة مؤسسات المجتمع المدني وفقاً لهذه الاستراتيجية ليست مستحيلة لكنها قد تكون صعبة في ظل الظروف والتأثيرات التي يمر بها العراق. ولكن متى ما انشأت الدولة العراقية على اساس ديمقراطي برلماني دستوري، ومتى ما تجذرت حقوق المواطنة وتعمق الشعور بالانتماء الى الارض والوطن، ومتى ما منحت الصفة القانونية الشرعية للمنظمات غير الحكومية لتقوم بعملها وتستمر فيه، امكن حينها ان تتحول مؤسسات المجتمع المدني تدريجياً الى ممارسات مدنية قادرة على تحقيق مصالح الافراد المنتمين اليها،

وتوجيه تلك التنظيمات والمؤسسات فضلاً من توفير حرية التعبير عن الرأي وضمان الحرية الفكرية واحترام الرأي الاخر.

- على المنظمات غير الحكومية ان تطبق مبدأ المشاركة في اتخاذ القرارات ودورية رئاسة التنظيم وتفعيل الممارسات الديمقراطية التي تتادي بها والتعاون مع المنظمات الاخرى لتحقيق اهدافها.
- من المفيد ان تعمل تلك المؤسسات على تكثيف الاعمال والنشاطات التي تزيد من اعتماد المجتمع والحكومة على خدمتها، وزيادة ثقة المجتمع في حسن ادارة واداء مؤسسات المجتمع المدني حتى يزيد انتشارها وتأثيرها في المجتمع باكماله بدلاً من جعلها اداة لزيادة التشرذم السياسي او الاجتماعي⁽⁴⁵⁾.
- ان تنشيط المجتمع المدني يعني بث مزيد من روح المسؤولية عند الافراد تجاه التفكير والعمل على تقرير مصيرهم وعدم التسليم للدولة (بوصفها مركز تكثيف القرار المجتمعي وتوحيده او الاعتماد الوحيد عليها لتحقيق الاهداف والحاجات المطلوبة، كما يعني

- (26) ابن تورين، مصر سبق ذكره، ص ٩٣.
- (27) هاتي فحص، الاسلام والديمقراطية امتناع تحنيط الدولة، مجلة قضايا اسلامية، العدد ٢٨، ٢٠٠٢، ص ١٩٥.
- (28) ابن تورين، مصدر سبق ذكره، ص ١٥١.
- (29) الكواري، مصدر سبق ذكره، ص ٣١.
- (30) نفس المصدر، ص ٣٨.
- (31) خميس البدري، تداول السلطة رؤية الممارسات السياسية في عراق الغد، مجلة الشورى العدد ٢٠٠٥/٢.
- (32) هاتي فحص، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩.
- (33) سيف عبد الفتاح، مصدر سبق ذكره، ص ٢٩٠.
- (34) نفس المصدر.
- (35) برهان غليون، مصدر سبق ذكره، ص ٢٣.
- (36) نفس المصدر.
- (37) الكواري، مصدر سبق ذكره، ص ٣٩.
- (38) عامر حسن فياض، مجلة السوال، العدد ٢٠٠٥/٢.
- (39) برهان غليون، بناء المجتمع العربي، في ندوة المجتمع المدني، مصدر سبق ذكره، ص ٧٢٥.
- (40) حسين علوان البيج، الشائنة السياسية في الدول المنافسة، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ص ١٦١.
- (41) فالح عبد الجبار، مصدر سبق ذكره، ص ٥٦.
- (42) انظر: فالح عبد الجبار، الديمقراطية المستحيلة الديمقراطية الممكنة، دمشق، دار المدى للثقافة والنشر، ١٩٩٨، ص ٢١-٢٤.
- (43) نفس المصدر، ص ٣٧.
- (44) فالح عبد الجبار، الدولة المجتمع المدني، مصدر سبق ذكره، ص ١٣٩.
- (45) ابو بكر احمد، مصدر سبق ذكره، ص ٤.
- (٦٠) عامر حسن فياض، قراءة سياسية في قانون الحرب والدولة، العراقية للمرحلة الانتقالية، مقال، ص ٥.